حقوق الإنسان

مجلة حقوقية تصدر عن الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
العدد (التسعون بعد المائة) - شهر يوليو ٢٠٢٣

رئيس الجمعية: يثّمن جهود المملكة في مكافحة الاتجار بالأشخاص والتي أسهمت في حفظ حقوق الإنسان واستقراره

فرع الجمعية بمنطقة مكة المكرمة و جامعة الطائف يوقعان مذكرة تفاهم

مكتب الجمعية في محافظة جدة يزور عدداً من الجهات ذات العلاقة

وفد من فرع الجمعية في منطقة القصيم في ضيافة إدارة الإبعاد

فرع الجمعية في المدينة المنورة في ضيافة مكتب العمل

فرع الجمعية بمنطقة جازان ينفذ عدداً من الزيارات لجهات مختلفة

الفهرس

فرع الجمعية بمنطقة القصيم يستقبل مسؤول من المديرية العامة للسجون في المنطقة 8

المملكة تندد بحرق القرآن الكريم أمام مجلس حقوق الإنسان الأممي 9

مبادرة أممية في مصر لتمكين الأشخاص ذوي الإعاقة باستخدام التكنولوجيا 10

برنامج "سند محمد بن سلمان" يطلق مبادرة لدعم الأسرة و الطفولة 11

تقرير أممي: ارتفاع عدد القضايا المعروضة على المحاكم بشأن تغير المناخ 13

في اليوم العالمي لمكافحة الاتجار بالأشخاص

رئيس الجمعية: يثّمن جهود المملكة في مكافحة الاتجار بالأشخاص والتي أسهمت في حفظ حقوق الإنسان واستقراره

أكد رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان المستشار/ خالد بن عبد الرحمن الفاخري، على أهمية تكثيف الجهود التوعوية بأنواع وأساليب جرائم الاتجار بالأشخاص، والآليات النظامية المتبعة للتصدي والوقوف بحزم ضد مرتكبيها بما يساهم في الاستفادة منها و يحفظ كرامة الإنسان وسلامته البدنية ومنع استغلاله.

جاء ذلك في تصريح له بمناسبة اليوم العالمي لمكافحة الاتجار بالأشخاص والذي يصادف 30 يوليو من كل عام وفقًا لما أقرته الجمعية العامة للأمم المتحدة في اجتماعها المنعقد في ديسمبر 2013.

وقال الفاخري إن قضايا الاتجار بالأشخاص وما يتعلق بها من المسائل التي تتابعها الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان منذ إنشائها وتعمل مع الجهات ذات العلاقة في الدولة للتصدي لها من خلال العديد من البرامج الوقاية، والعلاجية، وفق ما نصت عليه الأنظمة في المملكة والتي أوضحت الممارسات المجرمة نظاماً مما ساهم في رفع وعي المجتمع بالعديد من الممارسات التي تصنف جرائم الاتجار بالأشخاص، والجمعية على استعداد لتقديم الدعم والمشاركة مع فريق آلية الإحالة الوطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص.

وأشار رئيس الجمعية إلى أن اليوم العالمي لمكافحة الاتجار بالأشخاص يعد فرصة للعمل على تنسيق الجهود الوطنية و الدولية لتطوير إجراءات التصدي لجريمة الاتجار بالأشخاص بما يواكب المستجدات التي تطرأ على هذه الجريمة، وأن يكون هناك موقف دولي واضح وثابت تتبناه الأمم المتحدة تجاه من يمارس جرائم تصنف اتجاراً بالأشخاص.

وأختتم الفاخري تصريحه بتّثمين الجهود الحثيثة التي تقوم بها المملكة العربية السعودية في سبيل مكافحة الاتجار بالأشخاص من خلال العديد من المبادرات ومنها إصدار نظام خاص لمكافحة جرائم الاتجار بالأشخاص، والانضمام إلى الاتفاقيات والبروتوكولات التي تعنى بتلك الجرائم، واعتماد خطة العمل الوطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص 2023م، بالإضافة إلى إطلاق آلية الإحالة الوطنية لضحايا الاتجار بالأشخاص وإعداد فريق وطني مركزي ووحدات فرعية في مناطق المملكة لتطبيق منظومة الإحالة الوطنية لضحايا الاتجار بالأشخاص مما ساهم في حفظ حقوق الإنسان واستقراره.

تتمة ص4

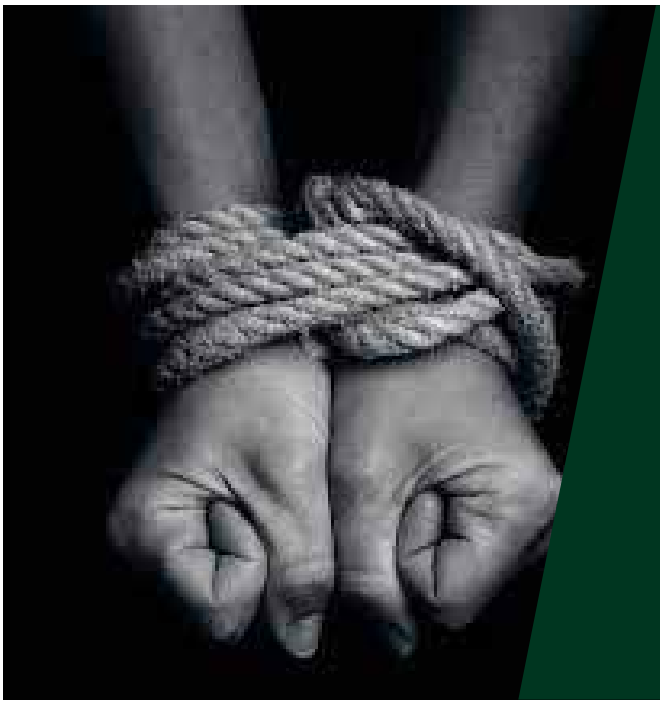

فرع الجمعية في منطقة القصيم يشارك بإحياء اليوم العالمي لمكافحة الاتجار بالأشخاص

تتمة ص 3

استمراراً لتفعيل دور الجمعية ومشاركتها دول العالم في فعاليات إحياء الأيام العالمية من خلال ندوات و محاضرات و زيارات توعوية تثقيفية، وبهدف تقديم نبذة تعريفية عن الاتجار بالأشخاص و أشكاله و التعرف على المواد غير القانونية للاتجار بالأشخاص، و التدابير اللازم اتخاذها لمنعها و مكافحتها.

قام فرع الجمعية بمنطقة القصيم وبالتعاون مع جامعة القصيم بإلقاء محاضرة بمناسبة اليوم العالمي لمكافحة الاتجار بالأشخاص، وشارك من فرع الجمعية الدكتور/ صالح بن عبد الرحمن الشريدة (مشرف الفرع)، و الأستاذ/ عبد الله بن محمد الوابلي (عضو المجلس الاستشاري بالفرع – محاضر أساسي)، الأستاذ/ محمد الرجيعي (مدير الفرع)، الأستاذ/ محمد بن عبد الرحمن الشريدة (نائب مدير الفرع).

تناولت المحاضرة العديد من المحاور جاء أهمها:

- تعريف مفهوم الاتجار بالأشخاص
- أشكال ممارسات الاتجار بالأشخاص
- العوامل التي تسهم في إذكاء بالأشخاص
- مؤثرات تاريخية للاتجار بالأشخاص
- مؤثرات الاتجار بالأشخاص في العصر الحديث
- حقوق العامل بالإسلام
- جهود المملكة العربية السعودية لمكافحة الاتجار بالأشخاص
- تجارب دولية في مكافحة الاتجار بالأشخاص
- مجالات التعاون بين الحكومات ومنظمات المجتمع المدني وأصحاب المصلحة الآخرين في مكافحة الاتجار بالأشخاص
- قياس جهود البلدان في مجال مكافحة الاتجار بالأشخاص
- بعض التحديات التي تواجه جهود مكافحة الاتجار بالأشخاص

جهود المملكة العربية السعودية في مكافحة الاتجار بالأشخاص:

أولت المملكة العربية السعودية اهتمامًا كبيرًا بقضية مكافحة الاتجار بالأشخاص، وعملت على تطوير البنية القانونية والمؤسساتية لها، كما اهتمت بتعزيز جانب الملاحقة القضائية من خلال إنشاء نيابات متخصصة في جميع فروع النيابة العامة للتحقيق في هذه القضايا، ودوائر قضائية في المحاكم الابتدائية ومحاكم الاستئناف للنظر في قضايا جرائم الاتجار بالأشخاص، ويحظى تجريم الاتجار بعناية وطنية من خلال تسريع جهود المكافحة، فبجانب المنظومة القانونية، انضمت المملكة لعددٍ من الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية، كما وقعت عدة مذكرات تعاون مع المنظمات والجهات الدولية ذات الصلة، لتعزيز جهود منع ومكافحة جرائم الاتجار بالأشخاص، واتخاذ التدابير والإجراءات الوطنية لمواجهة هذه الجرائم.

توقيع مذكرة تفاهم بين فرع الجمعية بمنطقة مكة المكرمة و جامعة الطائف

وقع فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بمنطقة مكة المكرمة مذكرة تفاهم مع جامعة الطائف.
تهدف المذكرة لبحث أوجه التّعاون المشترك في تفعيل ما يصدر من قرارات متعلقة بالتقارير الوطنية ذات العلاقة بحقوق الإنسان، وعقد الندوات والمحاضرات والبرامج التدريبية المشتركة، ونشر ثقافة حقوق الإنسان، وتضمين قيمها في المناهج الجامعية وتوظيف الأنشطة التعليمية والتربوية لتعزيز هذه الثقافة، وتبادل المعلومات والإحصاءات والتقارير والمطبوعات ذات العلاقة، والتثقيف المشترك بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وحقوق الطفل، وحقوق المرأة وحقوق المسنين، والتدريب على قيم حقوق الإنسان وتفعيلها.

ومثل الجانبين خلال التوقيع مدير فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بمنطقة مكة المكرمة الأستاذ/ سليمان بن عواض الزايدي، و رئيس جامعة الطائف المكلف الدكتور /خالد بن عبدالله السواط.

حضر مراسم التوقيع من جانب فرع الجمعية كلاً من: -الأستاذ/ عبدالله خضراوي (المدير التنفيذي للفرع)، الأستاذ/ محمد الوذيناني (الباحث القانوني للفرع)، الأستاذ. الدكتور/ محمد السهلي (عضو الجمعية)، الأستاذ/عادل الثبيتي (عضو الجمعية)، وعدد من منسوبي الجامعة.

مكتب الجمعية في محافظة جدة يزور عدداً من الجهات ذات العلاقة

استمراراً لرسالة الجمعية وتحقيق أهدافها في نشر الثقافة الحقوقية، و آلية تعاملها مع القضايا التي ترد إليها من خلال تواصلها مع الجهات ذات العلاقة، زار وفد من مكتب الجمعية في محافظة جدة ضم كلاً من: الدكتور /معتوق بن عبدالله الشريف (عضو الجمعية)، و الأستاذ/ نايف بن نعيم السلمي (باحث قانوني ومدير مكتب الجمعية في محافظة جدة)، مطار الملك عبد العزيز الدولي، وتجول الوفد في مختلف أقسام المطار، و ضمن الوفد أهم النقاط التي رصدها خلال الزيارة في تقرير من أجل مناقشتها مع الجهات ذات العلاقة.

وفي سياق متصل وبهدف الوقوف على أحوال الأطفال بجمعية الوداد الخيرية لرعاية الأيتام، قام فريق من مكتب الجمعية في محافظة جدة (القسم النسائي)، ضم كلاً من: الأستاذة/دعد محمود عمران (باحثة قانونية)، الأستاذة/ جوهرة علي الغامدي (باحثة قانونية)، بزيارة جمعية الوداد الخيرية لرعاية الأيتام، وكان في استقبالهم الأستاذ/ مصلح القرني (أخصائي العلاقات العامة)، في بداية الزيارة تم تبادل النقاش حول المواضيع ذات العلاقة والآلية المتبعة لمعالجتها، وفي نهاية الزيارة تم تزويد الإدارة بالعديد من مطبوعات و اصدارات الجمعية الحقوقية.

وفد من فرع الجمعية في منطقة القصيم في ضيافة إدارة الإبعاد

زار وفد من فرع الجمعية بمنطقة القصيم ضم كلاً من: الأستاذ/ عبدالله بن محمد الرجيعي (مدير الفرع)، و الأستاذ/ محمد بن عبدالرحمن الشريدة (نائب مدير الفرع)، وبإشراف ومتابعة من الدكتور/ صالح بن عبد الرحمن الشريدة (مشرف الفرع)، إدارة الإبعاد، و كان في استقبالهم الرائد/ خالد بن عبدالرحمن الرباشي (مدير إدارة الإبعاد).

في بداية الزيارة تم مناقشة عدداً من المواضيع ذات العلاقة والتي منها: زيارة عنابر التوقيف، الطاقة الاستيعابية للعنابر، الموقوفين من القبائل النازحة، وفي نهاية الزيارة تم تزويد الإدارة بالعديد من اصدارات و مطبوعات الجمعية الحقوقية.

فرع الجمعية في المدينة المنورة في ضيافة مكتب العمل

نفذ فرع الجمعية بالمدينة المنورة زيارة لمكتب العمل، حيث قام المدير التنفيذي للفرع الأستاذ/ عبد المجيد مولود، بلقاء سعادة مدير مكتب العمل بالمدينة المنورة الدكتور/ صالح السحيمي وفريق عمله، بمقر المكتب.

خلال اللقاء تم تعريف الحاضرين بطبيعة الجمعية ورؤيتها ورسالتها واختصاصاتها وأهدافها، ومن ثم تزويدهم ببعض إصدارات ومنشورات الجمعية، كما جرى خلال اللقاء استعراض الموضوعات المشتركة المرتبطة بقضايا حقوق الإنسان منها: بلاغات الهروب والتوقف عن العمل، وإجراءات نقل الكفالة، وقضايا العمالة المنزلية وتسوية منازعاتها، وتنفيذ مبادرة تحسين العلاقات التعاقدية، وغيرها، كما تم الوقوف على سير إجراءات التسويات الودية بالدعاوى العمالية وأعمال اللجان ذات العلاقة، وعلى مبادرات المكتب وإنجازاته في هذا الصدد.

فرع الجمعية بمنطقة جازان ينفذ عدداً من الزيارات لجهات مختلفة

زار وفد ضم كلاً من: الأستاذة/ شادية بنت يحيى الجمل (مديرة الفرع)، و الأستاذ/ غازي الرياني، الأستاذة/ هدية موسى الجماعي، مستشفى الملك فهد، كان في استقبالهم كلاً من: الدكتور / أحمد شماخي (مدير المستشفى)، الأستاذ/ عابد عواجي (مدير قسم العلاقات العامة)، الأستاذ/ هشام دراج (مدير قسم تجربة المرضى)، الأستاذ/ أحمد شياني (مدير قسم علاقات المرضى)، الأستاذة/ آمنة رفاعي (مدير قسم الخدمة الاجتماعية)، حيث تم مناقشة عدد من الموضوعات ذات العلاقة بالخدمات الصحية وحقوق المرضى والمراجعين، والاطلاع على الآلية المتبعة للتعامل مع حالات العنف الأسري بالإضافة للخدمات العلاجية المقدمة للمقيمين ممن لا يحملون إقامات نظامية وكذلك الأشخاص الذين لديهم إشكاليات متعلقة بإصدار الهوية الوطنية.

كما زار الوفد ذاته جمعية غيث للخدمات الصحية، وكان في استقبالهم كلاً من: الأستاذة /حنان أحمد ديباجي (المدير تنفيذي)، و الأستاذة/ ريم محمد حكمي (مدير البرامج و المشاريع)، و الأستاذة/ ولاء حامظي (من إدارة المستفيدين)، الأستاذ/ رائد راجمي (من إدرة التطوع)، الأستاذة/ إيمان حكمي (الباحثة الاجتماعية)، الأستاذة/رقية حملي (من إدارة تنمية الموارد المالية)، الأستاذة/ بدرية الجابري (من إدارة الموارد البشرية)، وذلك بهدف التعرف على ضوابط قبول الحالات، مناقشة حالات المستفيدين من مراجعي الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان من المرضى، الأنشطة التي تقوم بها جمعية غيث وتهدف لخدمة المستفيدين، محاولة إيجاد طرق مختلفة لتوثيق الشراكة المجتمعية مع الجمعية، في خلال الزيارة تمت مناقشة العديد من المواضيع ذات العلاقة والتي منها: بحث آلية تقديم الخدمة للمستفيدين، السقف المالي الذي تصل إلية تكلفة العلاج والحد الأقصى، مناقشة مهام منصة شفاء لغير السعوديين وكيفية التقدم لها، بحث أوجه التعاون بين الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان وجمعية غيث للخدمات الصحية وكيفية تطويره، مناقشة مسودة شراكة مجتمعية بين الطرفين، كما تم عرض لأنشطة جمعية غيث والحالات التي تم تقديم الخدمة لهم، الدعم المقدم وكيفية الاستفادة منه، أولوية علاج الحالات ولمن تكون الأفضلية حسب الحالة.

و زار أيضاً الوفد الأحوال المدنية في منطقة جازان، وكان في استقبالهم مدير عام الأحوال المدنية بمنطقة جازان، تم خلال الزيارة مناقشة العديد من المواضيع ذات العلاقة والآلية المتبعة لمعالجتها والتي من أهمها: البدون ، أبناء المواطنة، وآلية مد جسور للتعاون بين الطرفين، كما تم الاتفاق على تخصيص ضابط اتصال من الطرفين لمتابعة القضايا المشتركة بما يساهم في سرعة معالجتها.

جانب من زيارة جمعية غيث للخدمات الصحية

جانب من زيارة مستشفى الملك فهد

الأحوال المدنية

فرع الجمعية بمنطقة القصيم يستقبل مسؤول من المديرية العامة للسجون في المنطقة

استقبل وفد من فرع الجمعية في منطقة القصيم ضم كلاً من: الدكتور/ صالح بن عبد الرحمن الشريدة (مشرف الفرع)، و الأستاذ/ محمد بن عبدالرحمن الشريدة (مدير الفرع المكلف)، **الأستاذ/ إبراهيم بن صالح الراجح (مدير إدارة الشؤون القانونية و حقوق الإنسان بالمديرية العامة للسجون)**.

في بداية اللقاء تم مناقشة عدد من الموضوعات ذات العلاقة، و آلية معالجة القضايا الواردة للجمعية من خلال تواصلها مع الجهات ذات العلاقة لإتخاذ الإجراءات اللازمة حيالها، كما تم مناقشة تفعيل مكتب للجمعية في السجون، و فتح مكتب أيضاً لها في إدارة الوافدين، وتفعيل التواصل بين الطرفين.

المملكة تندد بحرق القرآن الكريم أمام مجلس حقوق الإنسان الأممي و ترحب باعتماد الأمم المتحدة مشروع «مكافحة الكراهية الدينية»

شارك صاحب السمو الأمير فيصل بن فرحان بن عبدالله، وزير الخارجية، مؤخراً في جلسة النقاش الطارئة في مجلس حقوق الإنسان حول حادثة حرق نسخة من القرآن الكريم، عبر الاتصال المرئي.

وألقى سمو وزير الخارجية، في بداية الاجتماع كلمةً جدد فيها إدانة المملكة العربية السعودية بشدة حرق المتطرفين نسخ من المصحف الشريف، مؤكدًا أن الأعمال المستنكرة لا يُمكن قبولها بأي مبررات، وأنها تحرض على الكراهية والإقصاء والعنصرية، وتتناقض بشكلٍ مباشر مع الجهود الدولية الساعيةِ لنشر قيم التسامح والاعتدال ونبذ التطرف، وتُقَوِّض الاحترام المتبادل الضروري للعلاقات بين الشعوب والدول.

أشار سموه إلى أن تكرار حوادث حرق نُسخ من المصحف الشريف خلال السنة الجارية تستدعي القلق، وجميع الإدانات والرفض الدولي لهذه الأعمال دليل على أن المجتمع الدولي والمنظمات الدولية يجب أن تتحرك لإيقاف الأفعال المسيئة للغاية للمعتقدات والمشاعر الدينية للأفراد والمجتمعات، التي تُسهم في التحريض على الكره والعُنف والعِداء، مُستغِلّةً حُريّة الرأي والتعبير في غير موضعها، ما لا يتوافق مع حقوق الإنسان.

وقال سمو وزير الخارجية، إن المملكة تتطلع إلى اعتماد مشروع القرار المطروح «مكافحة الكراهية الدينية التي تُشكّل تحريضًا على التمييز أو العداء أو العنف» بالتوافق، تماشيًا مع حقوق الإنسان وتأكيدًا على مبادئها الأساسية التي تنبذ أنواع التطرف كافة والعنصرية والدعوة إلى الكراهية.

وأكد سموه في ختام كلمته، أهمية أن تكون حُرية التعبير قيمة أخلاقية تَنشُر الاحترام والتعايش بين الشعوب، لا أداةً لإشاعة الكراهية والصدام الثقافي والحضاري، مشيرًا إلى ضرورة نَشْر قيم التسامح والاعتدال، ونبذ كل أشكال الممارسات التي تولد الكراهية والعنف والتطرف.

مجدداً التأكيد على أن الثقافة العالمية للتسامح والسلام لن تقوم إلا على الجهود الدولية في تعزيز مبادئ الاحترام والقبول للأديان، والعمل على تعزيز هذه الثقافة في جميع المجتمعات.

وفي سياق متصل رحبت المملكة العربية السعودية باعتماد مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة مشروع قرار «مكافحة الكراهية الدينية التي تشكل تحريضاً على التمييز أو العداء أو العنف».

وأكدت المملكة أن اعتماد مشروع القرار ـ الذي جاء بعد مطالبة حثيثة من المملكة وعدد من الدول حول العالم ـ، يأتي تجسيداً لمبادئ احترام الأديان والثقافات وتعزيزاً للقيم الإنسانية التي يكفلها القانون الدولي.

وأشارت المملكة إلى أنها ستواصل كافة جهودها الداعمة للحوار والتسامح والاعتدال، الرافضة لكل الأعمال الهدامة التي تسعى إلى نشر الكراهية والتطرف.

دامج- مبادرة أممية في مصر لتمكين الأشخاص ذوي الإعاقة باستخدام التكنولوجيا

سعياً لتمكين الأشخاص ذوي الإعاقة ودمجهم في مجال استخدام التكنولوجيا، أطلق برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في مصر مبادرة بعنوان «دامج»، وتهدف هذه المبادرة إلى تدريب ودعم الأشخاص ذوي الإعاقة بمهارات تكنولوجيا المعلومات وتحفيز الابتكار التكنولوجي بهدف تلبية احتياجاتهم وتسهيل ظروفهم في الحياة اليومية.

«دامج» هي مبادرة استحدثها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في مصر بهدف تمكين ودمج الأشخاص ذوي الإعاقة باستخدام التكنولوجيا من خلال عدة محاور، منها رفع الوعي المجتمعي بأهمية استخدام التقنيات الحديثة للاستفادة من قدرات الأشخاص ذوي الإعاقة، كما تقول الأستاذة عبير شقوير، مساعدة الممثل المقيم لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي بمصر «يولي برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أهمية كبيرة لدمج الأشخاص ذوي الإعاقة باستخدام التكنولوجيا من خلال ثلاثة محاور رئيسية، أولها رفع وعي الجمهور بشكل عام وذوي الإعاقة وأقاربهم بشكل خاص، وتوعيتهم بالتكنولوجيا المساعدة لهم، لا سيما في مجالي التعليم والتدريب. فقمنا بتنظيم عدد من الندوات أثناء جائحة كورونا للتوعية بأهمية التكنولوجيا المساعدة، ووصل عدد الندوات إلى اثني عشرة ندوة، منها ما كان على المستوى الأفريقي والعربي، واستهدفت السيدات وذوي الإعاقة، وركزت على استخدام التكنولوجيا في قضايا التعليم العالي».

أما المحور الثاني فهو يتعلق بتطوير تكنولوجيا مساعدة للأشخاص ذوي الإعاقة بالتعاون مع الجهات الحكومية لرفع الوعي بإتاحة الخدمات التي تقدمها الدولة لهذه الفئة، منها مثلاً «منصة الدردشة عبر الانترنت بالشراكة مع إحدى الشركات، وهي منصة خاصة بالأشخاص ذوي الإعاقات السمعية والبصرية، فتم تزويدهم بالمعلومات عن فيروس كورونا مثلاً، ومن كان يرغب منهم بإجراء اختبار طبي لحالته يتم توصيله بوزارة الصحة وكل هذه المحادثات كانت تتم بلغة الإشارة المصرية».

يشار إلى أن عدداً كبيراً من الأشخاص ذوي الإعاقة يفتقرون للمهارات الخاصة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات وريادة الأعمال وغيرها من المهارات اللازمة لبدء مشاريعهم الخاصة.
وتستهدف مبادرة (دامج) لتمكين ودمج الأشخاص ذوي الإعاقة باستخدام التكنولوجيا تمكين هؤلاء الأشخاص من خلال دعمهم بمهارات تكنولوجيا المعلومات وتحفيز الابتكار التكنولوجي لتلبية احتياجاتهم وتسهيل ظروفهم في الحياة اليومية والحصول على فرص لائقة للتدريب والعمل.

وقد نصت المادة (١٨) من قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في مصر على أن تلتزم الدولة بتوفير فرص الإعداد المهني والتدريب الوظيفي للأشخاص ذوي الإعاقة وفقاً لاحتياجاتهم، باستخدام التكنولوجيا الحديثة وأساليب الدمج الشامل، بهدف بلوغ أقصى قدر من الاستقلالية، مع ضمان الجودة والسلامة والأمان داخل مؤسسات الإعداد المهني وجميع سبل الإتاحة المكانية والتكنولوجية.

لدعم الأسرة والطفولة

برنامج "سند محمد بن سلمان" يطلق مبادرة "أسرة مستقرة"

بهدف الوصول النوعي إلى شريحة واسعة من المستفيدين والمستفيدات، وذلك عبر حزمة متنوعة ومدروسة من المنتجات والمشاريع لدعم طيف واسع من المبادرات الأهلية والاجتماعية غير الربحية، وصولاً إلى تمكين القطاع من دعم استقرار الأسرة السعودية، وتنمية الوعي المجتمعي للأم والطفل، إضافة إلى العاملين في قطاعهم بشكل عام، أطلق برنامج "سند محمد بن سلمان" المبادرة الطموحة "أسرة مستقرة".

ويأتي اهتمام برنامج "سند محمد بن سلمان" في إطلاق المبادرة ترجمة لحرص صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود -حفظه الله- على ضرورة التمكين الفعال والمؤسسي للمبادرات الاجتماعية غير الربحية العاملة في مجالات الطفولة والأمومة واستقرار الأسر، من أجل بناء مجتمع حيوي فعال، نواته أسرة سعيدة مستقرة.

وتركز مبادرة "أسرة مستقرة" على دعم جهود 6 جمعيات خيرية عبر مناطق المملكة، تعمل في ميدان مساندة وتوعية الأمهات المستجدات، والمقبلات على الأمومة، خصوصاً في مجال التثقيف الصحي والأسري السليم بمتطلبات مرحلة الطفولة المبكرة، وصحة الطفل الرضيع، وما يندرج تحتها من موضوعات التربية، والتغذية، ووصلت مجموع المستفيدات إلى 1946 مستفيدة.

وتضم حقيبة المبادرة ما يقارب 9 مشاريع متخصصة، يستهدف الجزء الأكبر منها الأمهات، والمقبلات على الأمومة، منها مشروع "حلم" الذي يدعم فيه برنامج "سند محمد بن سلمان" جمعية "إنجاب" بالمتابعة الطبية وإجراء العمليات لمن تأخروا في الإنجاب، وذلك بشراكة فعالة مع أبرز المراكز الطبية العاملة في المجال.

فيما يأتي مشروعا "أم لأول مرة" و "التربية بالقيم" اللذان تنظمهما جمعية "الأم المبدعة" بدعم من البرنامج، لتقديم سلسلة من الورش التثقيفية والإرشادية للأمهات والمقبلات على الأمومة، بهدف توعيتهن وتأهيلهن نفسياً وطبياً واجتماعياً، على يد مدربات محترفات، وطبيبات مختصات بمرحلة ما قبل الإنجاب.

ويركز توجه "أسرة مستقرة"، في بنائها الإستراتيجي، على الشمول لمساندة أكبر قدر من المستفيدات، مثل دعم مشروع "اكتئاب ما بعد الولادة" ومبادرة "تحكمي" المختصة بفهم ومقاومة أكثر الأعراض شيوعاً في مرحلة ما بعد الإنجاب.

ويُقدم هذان المشروعان جمعية "رفيدة" على أيدي مختصين ومختصات، ووفق أفضل الممارسات في المجال. في حين يأتي مشروعا "التدخل المبكر" و"التدريب الفردي للأمهات" الذي تقدمه جمعية "دسكا" المختصة بتقديم الدعم الأسري والعلمي لأمهات أطفال متلازمة داون وذويهم، وإمدادهم بأفضل الاستشارات التي تصل إلى وضع خطة مخصصة لكل طفل، وتدريب كل أم على طرق التعامل المنزلي الصحيحة والمعتمدة علمياً.

وفي الجانب الآخر المشروعات التي تقدمها "جمعية المودة للتنمية الأسرية"، تركز على جانب الرخاء المجتمعي الموجه لدعم الأرامل والمطلقات وأسر الضمان الاجتماعي، بتمكينهن بالمهارات والحرف اللازمة، لابتكار وتسويق منتجات عصرية مستلهمة من التراث السعودي، وتقديم الاستشارات اللازمة لهن بغرض تحقيق الاستقرار المادي.

ولم يغفل البرنامج ذوي الإعاقات المختلفة لتحقيق مستهدفات رسالته الإنسانية، إذ يقدم الدعم لجمعية "جنا للفتيات ذوات الإعاقة" في مشروع "منتجون" المختص بتقديم الرعاية لذوات الإعاقة من النساء والفتيات الكبيرات، وذلك في حزمة من البرامج منها ورش الفنون التشكيلية والحرفية وتعليم المهارات اليدوية، وحلول المشكلات النفسية والحياتية كنقص الثقة بالنفس، ومقاومة العزلة عن المجتمع.

ويرى برنامج "سند بن محمد سلمان"، في مبادرته، كما في المبادرات السابقة واللاحقة، تحقيقاً لرسالته وإستراتيجياته الطامحة للوصول بالوعي المجتمعي إلى مستوى يمكّن المبادرات الذاتية للقطاع غير الربحي من الإدارة الذاتية المحترفة، وتحقيق الجودة القصوى للمجتمع، والذهاب بالأسرة السعودية وأفرادها من المواطنين والمواطنات إلى مستوى حيوي يوافق التطلعات، ويرتقي بسعادة الفرد وجودة معيشته في كل المجالات.

خمس طرق لتسريع الجهود الدولية من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة للأمم المتحدة

عند منتصف الطريق نحو تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030 الطموحة، تجتمع الدول الأعضاء والمبدعون والمؤثرون في مقر الأمم المتحدة فيما يعرض المجلس الاقتصادي والاجتماعي المكاسب التي تحققت في مرحلة ما بعد جائحة كوفيد19- في الدفع نحو أهداف التنمية المستدامة في أحدث تقرير مرحلي له.

فهناك خمسة أشياء أساسية يجب معرفتها لتحقيق الدفع المرجو والتي جاءت على النحو التالي:

1. **العودة إلى المسار الصحيح:**

تسببت جائحة كوفيد19- في تراجع المكاسب في تحقيق أهداف التنمية المستدامة لعقود، وإذا استمرت الاتجاهات الحالية، سيظل 575 مليون شخص محاصرين في فقر مدقع بحلول عام 2030، وفقاً للتقرير الأممي الجديد.

تحت شعار تسريع التعافي في فترة ما بعد كوفيد19-، ستعرض 39 دولة قصص النجاح إلى جانب الحواجز التي واجهتها نحو تحقيق الأهداف العالمية، وسيقدم أكثر من 100 وزير إلى جانب المجتمع المدني والأوساط الأكاديمية والمبدعين من جميع أنحاء العالم الدروس المستفادة ومجموعة من الحلول المبتكرة للمساعدة في الوصول إلى خط النهاية.

2. **تكثيف الوصول إلى المياه النظيفة والصرف الصحي والطاقة:**

لا يزال مليارا شخص على الأقل يعيشون بدون خدمات مياه الشرب المُدارة بأمان، مما يشكل تحدياً كبيراً لتحقيق الهدف السادس من أهداف التنمية المستدامة.

وبالمثل، في حين تقلص عدد الأشخاص المحرومين من الكهرباء من 1.2 مليار إلى 733 مليون بين عامي 2010 و2020، فإن تقرير تتبع الهدف السابع حذر من أن الجهود الحالية ليست كافية لتحقيقه في الوقت المحدد.

ويبدو أن الزمن يتحول بالفعل حيث بدأ يُنظر إلى الطاقة الخضراء الآن على أنها قطاع للنمو يمكنه خلق فرص العمل وتعزيز الرخاء. ففي عام 2022، تجاوز الاستثمار في الطاقة الخضراء الاستثمار في الوقود الأحفوري لأول مرة، وفقاً للأمم المتحدة.

3. **جني الفوائد، من الروبوتات إلى المرونة:**

في حين أثرت الجائحة على واحد من بين كل ثلاث وظائف تقريباً في الصناعة التحويلية، ظلت الاستثمارات في الابتكار مرنة مع نمو ميزانيات البحث والتطوير للشركات والحكومات، وفقاً للأمم المتحدة، وكان رأس المال الاستثماري الأكثر ازدهاراً، والذي كان نشطاً للغاية في أفريقيا وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي.

من تسخير فوائد الروبوتات إلى قوة المؤثرين مثل جين غودال وسيارا ويويو ما في دائرة المؤيدين لها حول العالم، تساند الأمم المتحدة وشركائها مجموعة من المبادرات لتسليط الضوء على العمل الجاري لمساعدة الدول على القيادة النمو الأخضر عبر القطاعات لتحقيق الهدف التاسع من أهداف التنمية المستدامة المتعلق بالصناعة والابتكار والبنية التحتية.

4. **المدن الخضراء للجميع:**

قال الأمين العام للأمم المتحدة أنطونيو غوتيريش إن المدن ستكون "ساحات المعركة الحاسمة" على طريق تحقيق خطة عام 2030. تنتج المدن 70 في المائة من انبعاثات غازات الدفيئة العالمية وتأوي نصف البشرية، وهي على الخطوط الأمامية حيث تعمل الدول على تخضير المناطق الحضرية.

في غضون 30 عاماً، تشير تقديرات أممية إلى أن أكثر من ثلثي الناس سيفضلون العيش في البلدات والمدن الكبيرة بسبب المزايا التي توفرها. تساهم المدن بأكثر من 80 في المائة من الناتج المحلي الإجمالي العالمي ولذا تعتبر المحركات الحيوية للنمو الاقتصادي.

ويشمل ذلك استبدال الأحياء الفقيرة والمساكن القديمة بأماكن إقامة لائقة، وإنشاء أنظمة نقل ميسورة التكلفة وموثوقة، وضمان الوصول إلى الخدمات الأساسية وخلق بيئات حضرية ذات مساحات خضراء واسعة متاحة للجميع.

5. **شراكات مبتكرة:**

قالت رئيسة المجلس الاقتصادي والاجتماعي إنه لا يمكن تحقيق أهداف التنمية المستدامة إلا من خلال شراكات قوية، لهذا السبب سيستمع المنتدى السياسي رفيع المستوى إلى ممثلين عن المجتمع المدني والقطاع الخاص والأوساط الأكاديمية.

وشددت على أن التمويل هو جزء من التحدي، وقالت: "إننا بحاجة إلى إشراك القطاع الخاص والبحث عن طرق جديدة لتمويل الأهداف".

تقرير أممي: ارتفاع عدد القضايا المعروضة على المحاكم بشأن تغير المناخ

أفاد برنامج الأمم المتحدة للبيئة بأن العدد الإجمالي للقضايا المعروضة على المحاكم بشأن تغير المناخ تضاعفت منذ عام 2017، وهي نسبة آخذة في الازدياد في جميع أنحاء العالم.

جاء هذا في التقرير الذي أصدره البرنامج الأممي بالاشتراك مع مركز سابين لقانون تغير المناخ بجامعة كولومبيا، والذي يؤكد أن التقاضي المناخي أصبح جزءاً لا يتجزأ من تأمين العمل المناخي والعدالة.

ويستند التقرير الذي يحمل عنوان: "التقرير العالمي للتقاضي بشأن المناخ: استعراض الحالة لعام 2023" إلى استعراض الحالات التي تركز على قانون تغير المناخ أو السياسة أو العلوم التي جمعتها قواعد بيانات التقاضي بشأن تغير المناخ في الولايات المتحدة والبيانات العالمية التابعة لمركز سابين حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2022.

وقالت المديرة التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، إنغر أندرسن "إن سياسات المناخ تتخلف بصورة كبيرة عن المطلوب للحفاظ على درجات الحرارة العالمية دون عتبة 1.5 درجة مئوية، في حين أن الظواهر الجوية الشديدة والحرارة الشديدة تزيد من حرارة كوكبنا بالفعل".

ويقدم التقرير لمحة عامة عن أهم قضايا التقاضي بشأن المناخ في العامين الماضيين، بما في ذلك التطورات غير المسبوقة، ويشير إلى أنه مع ارتفاع عدد النزاعات المتعلقة بالمناخ من حيث التكرار والحجم، تزيد مجموعة السوابق القانونية أيضا، وتشكل مجالاً قانونياً أكثر اكتمالاً.

وأوضح التقرير أن العدد الإجمالي للقضايا المتعلقة بتغير المناخ زاد من 884 قضية في عام 2017 إلى 2180 قضية في عام 2022. وعلى الرغم من أن غالبية القضايا تم رفعها في الولايات المتحدة، إلا أن التقاضي بشأن المناخ يكتسب زخماً في جميع أنحاء العالم، حيث تم رفع حوالي 17 في المائة من القضايا في الوقت الراهن في البلدان النامية، بما في ذلك في الدول الجزرية النامية الصغيرة.

وتم التقدم بتلك الدعوى القضائية في 65 هيئة حول العالم بما فها المحاكم الدولية والإقليمية والوطنية، والمحاكم المحلية، والمحاكم العليا، والهيئات شبه القضائية والمحاكم الأخرى، بما في ذلك الإجراءات الخاصة للأمم المتحدة ومحاكم التحكيم.

ويشير التقرير أيضاً إلى أن الوعي المتزايد بآثار تغير المناخ في السنوات الأخيرة أدى إلى اتخاذ إجراءات ضد الشركات، بما في ذلك القضايا التي تسعى إلى تحميل كل من الشركات العاملة في مجال الوقود الأحفوري والشركات الخاصة المسؤولية عن الأضرار المناخية وغيرها من بواعث غازات الاحتباس الحراري.

ووفقًا للتقرير، تقع معظم النزاعات الجارية المتعلقة بالمناخ في واحدة أو أكثر من الفئات الست التالية:

- النزاعات التي تستند إلى حقوق الإنسان المنصوص عليها في القانون الدولي والدساتير الوطنية.
- التحديات المتعلقة بعدم إنفاذ قوانين وسياسات المناخ على المستوى الوطني.
- المدعون الذين يسعون إلى الاحتفاظ بالوقود الأحفوري في باطن الأرض.
- الدعوة إلى المزيد من الكشف عن المعلومات المتعلقة بالمناخ ووضع حد للغسل الأخضر.
- مطالبة الشركات بالمساءلة وتحمل المسؤولية عن الأضرار المناخية.
- المطالبات التي تتناول الإخفاقات في التكيف مع آثار تغير المناخ.

ووفقًا لتوقعات التقرير، سيزداد في المستقبل عدد القضايا المتعلقة بالهجرة بسبب المناخ، والحالات التي قدمتها الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والمجموعات الأخرى المتأثرة بشكل غير متناسب بتغير المناخ، والقضايا المتعلقة بالمسؤولية بعد وقوع الأحداث المناخية الشديدة.

«هدر الطعام».. يهدد الاقتصاد والبيئة ويستدعي المكافحة

تشريع مقترح في الشورى ينظم التعامل مع الأطعمة ومعاقبة البطر

يصوّت مجلس الشورى قريباً تشريع مقترح لمكافحة هدر الطعام بعد أن تدارست لجنة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية النظام المقدم بهذا الشأن من عضوي المجلس فيصل آل فاضل وهدى الحليسي، فإن الحاجة تزداد لهذا النظام في ظل الهدر الواضح والمتزايد في الأطعمة والغذاء خصوصاً في مناسبات الزواج التي تكثر في إجازة العام الدراسي، وحسب تقرير المقترح فالمملكة تحتل المرتبة الأولى في هدر الأطعمة والغذاء في العالم وانتشار ظاهرة الإسراف، ووفقاً لتقرير صادر عن وزارة البيئة والمياه والزراعة فحوالي 30 ٪ من الأغذية المنتجة تهدر وتبلغ قيمتها أكثر من 49 مليار ريال، إضافة إلى تهديد الاقتصاد الوطني والبيئة معاً نتيجة لهدر الأطعمة، والتوجه الدولي إلى إقرار عدد من التشريعات الجديدة لتجريم إهدار الأطعمة ووضع عقوبات للمخالفين، وكذلك استهلاك الكثير من الطاقة مثل الماء، الكهرباء وغيرها لإنتاج الطعام ومن ثم هدره.

دواعي مكافحة الهدر:

تضمن تقرير التشريع الذي جاء وفقاً للمادة الـ(23) من نظام مجلس الشورى التي تنص على حق المجلس باقتراح نظام جديد أو تعديل آخر قائم ودراسته والرفع بما يراه بشأنه إلى الملك، تضمن الدواعي والأسباب الأساسية التي يقوم عليها والأهداف، ومن أبرز المسوّغات الحاجة إلى وجود نظام يسد الفراغ التشريعي ويتضمن إطار عمل متكامل لإدارة الطعام والحد من هدره، ومخاطر هدر الطعام عالمياً وارتباطه بالفقر فإن ما يقارب من ثلث الأغذية المنتجة في العالم (حوالي 1.3 مليار طن) تهدر وتبلغ الخسائر الغذائية والهدر حوالي 680 مليار دولار في البلدان الصناعية، و310 مليارات دولار في البلدان النامية ووفقاً لتقرير الوكالة الفرنسية للبيئة والطاقة يتم إهدار 10 ملايين طن من الأغذية سنوياً ما يكلف 16 مليار يورو وفي المملكة المتحدة وحدها يبلغ حجم هدر المواد الغذائية 1.9 مليون طن سنوياً.

البطر وكفر النعمة:

حسب مسودة تقرير المقترح فقد تمت الاستفادة من عدد من التشريعات المقارنة وغيرها ذات الصلة بموضوع المشروع وتم الاطلاع على عدد من مقترحات مشروعات الأنظمة المقدمة من عدد من أعضاء المجلس التي يبدو في ظاهرها أنها شبيهة بمقترح مكافحة هدر الطعام، مثل مقترح الترشيد الغذائي للعضو السابق الدكتور أحمد آل مفرح، ومقترح البطر وكفر النعمة للعضو السابق ناصر بن داوود.

تتمة ص 14

غير أنها مختلفة اختلافاً كبيراً عنه فالمقترح الجديد ينص على وضع إطار عمل متكامل لإدارة الطعام والحد من هدره كما ينظم ويوحد جهود عمل الأجهزة الحكومية مع الجمعيات والمؤسسات الأهلية فيما يخص إدارة الطعام المهدر وطرق الاستفادة الأمثل منه، ويهدف إلى تعزيز قيم ديننا الحنيف التي تؤكد على المحافظة على النعمة والحد من الهدر ومكافحة الإسراف، والحد من ظاهرة الإسراف وهدر الأطعمة، ونشر الوعي في المجتمع بضرورة حفظ النعمة، وعدم رمي الطعام وتوزيعه على المستفيدين، إضافة إلى توفير الطاقات في انتاج الطعام، والتماشي مع رؤية المملكة، ووفقاً للمشروع المقترح الذي قدمه عضوي المجلس قبل أكثر من أربع سنوات فيسند تطبيقه إلى وزارة الشؤون البلدية والقروية والأجهزة المختصة كالأمانات، والبلديات، والمجالس البلدية، ويقصد بالطعام كل ما يؤكل من الأغذية الصالحة للاستهلاك البشري سواء أكان طازجاً أم مصنعاً أم شبه مصنع أم مطبوخاً أم معداً، كما أن منتج الطعام هو الشخص ذو الصفة الطبيعية أو الاعتبارية الذي يزرع أو يصنع أو يعد أو يحضر أو يعبئ أو يجهز أو يقدم الطعام، ويطبق هذا النظام -مع مراعاة ما تقضي به الأنظمة الأخرى- على جميع العمليات المتعلقة بهدر الطعام، وحسب المواد المقترحة تتولى «الشؤون البلدية والقروية» مهمات ومسؤوليات مكافحة هدر الطعام، وتشمل هذه المهمات والمسؤوليات دون حصر تنظيم وتنفيذ إدارة الطعام المهدر، بما يحقق المصلحة العامة، وسلامة البيئة، ودراسة المتطلبات والاحتياجات المختلفة وتحديدها، ووضع البرامج والخطط اللازمة وتطويرها؛ لمكافحة هدر الطعام، ومتابعة تنفيذ مشروعاتها، وبناء القدرات وتطوير الأجهزة المختصة، وتزويدها بالمعلومات، ووضع البرامج التدريبية للعاملين فيها، وللوزارة أيضاً اقتراح الدراسات، وتبني تطبيق المشروعات الرائدة في مجال مكافحة هدر الطعام، واقتراح مشروعات التطوير والتعديلات اللازمة للنظام -بما يضمن مواكبة التقدم المستمر في أساليب إدارتها - ووضع قاعدة بيانات وطنية لها، كما عليها وضع الضوابط والاشتراطات اللازمة بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة، للتقليل من هدر الطعام، وتشجيع القطاع الخاص على مزاولة نشاط مكافحة هدر الطعام، واقتراح تخفيضات ضريبية تتناسب مع كمية الطعام التي تقدمها محلات المواد الغذائية والمزارع ومصانع الأغذية وغيرها للجمعيات والمؤسسات الأهلية، إضافة إلى تشجيع الجمعيات والمؤسسات الأهلية على مزاولة نشاط مكافحة هدر الطعام.

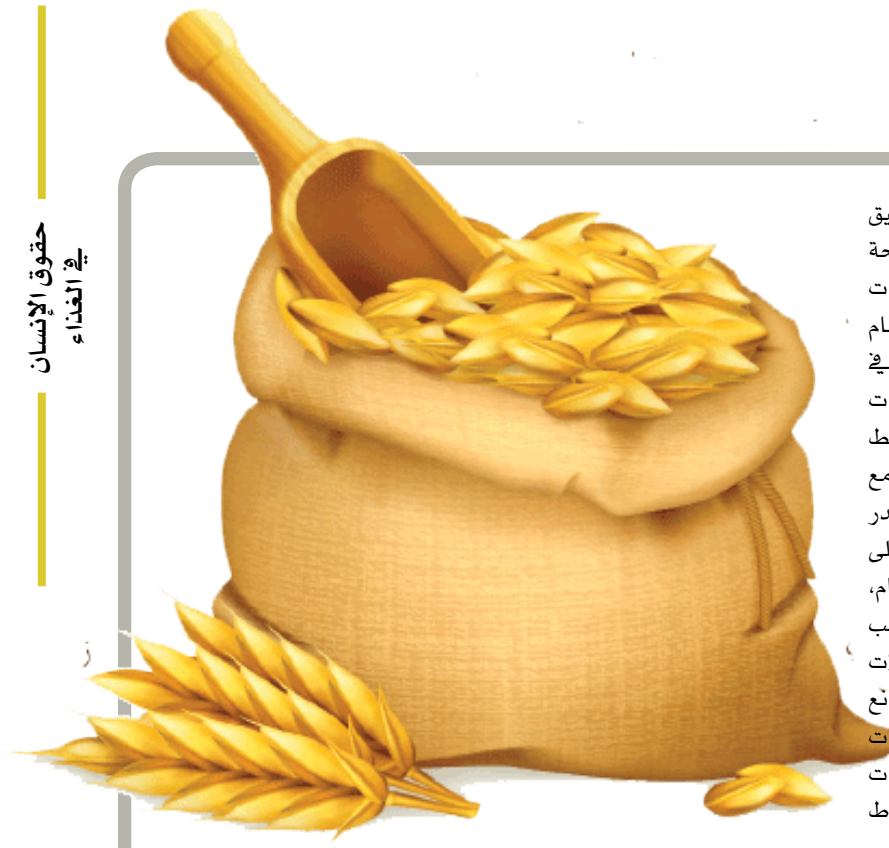

© صفحة تهتم بنشر أهم أخبار الجوع في العالم و جهود المنظمات و المختصين و المهتمين بحقوق الإنسان للقضاء عليه من أجل العمل على تحسين حقوق الإنسان في العالم

التزامات منتج الطعام:

تؤكد مواد النظام المقترح على ضرورة التزام منتج الطعام بتعليمات الوزارة والأجهزة المختصة المتعلقة بتنظيم عمليات الحد من هدر الطعام، وعدم إتلاف الطعام وبذل العناية المعتادة للتخلي عن الطعام قبل انتهاء مدة صلاحيته، وأن على محلات المواد الغذائية والمزارع ومصانع الأغذية وغيرها من المحلات التي تقدم المنتجات الغذائية وفقاً لما تحدده اللائحة، التي تزيد مساحتها على الحد الذي تحدده اللائحة، الاتفاق مع واحدة أو أكثر من الجمعيات أو المؤسسات الأهلية المعنية بحفظ النعمة أو إعادة توزيع الطعام أو تغذية الحيوانات أو استخدامها في الزراعة، والالتزام بتوزيع الأغذية قبل انتهاء صلاحيتها للجمعيات أو المؤسسات الأهلية وفقاً لما تبينه اللائحة.

عقوبات الهدر:

تحظر مواد المشروع المقترح على أي شخص ذي صفة طبيعية أو اعتبارية أن يهدر الطعام أو يتسبب عمداً في هدره، وتحدد اللائحة الشروط والضوابط والمعايير اللازمة لذلك وفقاً لهذا النظام والأنظمة الأخرى، وحسب مواد المشروع المقترح تقوم الوزارة والأجهزة المختصة بتشجيع تعاقد منتجي الطعام مع الجمعيات والمؤسسات الأهلية الخاصة بحفظ النعمة أو إعادة توزيع الطعام أو تغذية الحيوانات أو استخدامها في الزراعة، ويعاقب منتج الطعام في حال عدم التزامه بتعليمات الوزارة والأجهزة المختصة المتعلقة بتنظيم عمليات الحد من هدر الطعام بغرامة لا تتجاوز 200 ألف ريال، وتشمل العقوبة عدم إتلاف الطعام وبذل العناية المعتادة للتخلي عن الطعام قبل انتهاء مدة صلاحيته، أما الشخص ذو الصفة الاعتبارية أو الطبيعية فيعاقب بغرامة لا تتجاوز عشرة آلاف ريال، عندما يهدر الطعام أو يتسبب عمداً في هدره، وتجوز مضاعفة الحد الأعلى للعقوبة المنصوص عليها في هذه المادة عند تكرار المخالفة، وقد سبق أن أيّدت لجنة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية ملاءمة دراسة مقترح مشروع نظام الترشيد الغذائي المقدم من عضو الشورى السابق أحمد آل مفرح ومقترح نظام مكافحة البطر وكفر النعمة المقدم من عضو المجلس السابق ناصر بن داوود، واتضح للجنة أهمية دمج المقترحين في مشروع واحد لانسجامهما في الموضوع والأهداف، ولقناعة اللجنة بالمسوغات التي ساقها مقدما المقترحين، واطلاعها على الأهداف والمقاصد النبيلة لهما، أوصت بتقريرها الذي أعدته منذ ربيع الأول عام 1437 بملاءمة دراستهما، مؤكدةً في تقريرها أهمية السيطرة على التصرفات التي ظهرت مؤخراً من ازدراء للنعم، وأشارت إلى عدم وجود أنظمة تعالج مثل هذه التصرفات الجوفاء، ورأت أن تطبيق نظام للترشيد الغذائي ومكافحة البطر وكفر النعمة سيأتي بفوائد عديدة بخلاف الحد من هذه الظاهرة وما يتعداه إلى دعم جمعيات النفع العام.

يدعو لاتخاذ تدابير وقائية و رقابية
الأمم المتحدة تتبنى مشروع حول الذكاء الاصطناعي

تبنى مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة مؤخراً بالتوافق قراراً يدعو المجتمع الدولي إلى اتخاذ تدابير وقائية ورقابية فيما يتعلق بالذكاء الاصطناعي، و عرضت القرار بشكل مشترك كل من كوريا الجنوبية والنمسا والبرازيل والدنمارك والمغرب وسنغافورة.

وقالت الصين والهند إنهما غير موافقتين لكنهما لم تطلبا طرح القرار للتصويت، وهي ممارسة شائعة عندما تكون دول غير راضية عن قرار ما ولكنها لا تريد عرقلته.

وقالت بكين إن النص يحتوي على عناصر «مثيرة للجدل» دون الخوض في التفاصيل.

يدعو القرار إلى تعزيز «شفافية» أنظمة الذكاء الاصطناعي وضمان أن البيانات المخصصة لهذه التكنولوجيا «تجمع وتستخدم ويتم تشاركها وتخزينها وحذفها» بطرق تتوافق مع حقوق الإنسان.

نظر المجلس في التقنيات الجديدة ككل من قبل، ولكنها المرة الأولى التي يدرس عن كثب تطوير الذكاء الاصطناعي.

و أكد هذا القرار على أهمية «ضمان وتعزيز وحماية حقوق الإنسان طوال فترة تشغيل أنظمة الذكاء الاصطناعي» كما قال سفير كوريا الجنوبية يون سيونغ دوك في حين رأت نظيرته الأميركية ميشيل تايلور أن القرار كان «خطوة إلى الأمام» للمجلس.

من جانبه أعلن السفير البلجيكي مارك بيكستين دو بيتسيرف باسم الاتحاد الاوروبي «نحن متفقون تماماً عندما يشدد القرار على الحاجة من بين أمور أخرى إلى اتخاذ تدابير وقائية والعناية اللازمة والإشراف البشري فيما يتعلق بالذكاء الاصطناعي»، داعيا الى «مقاربة حذرة» لضمان حماية حقوق الإنسان واحترامها في عالم تتطور فيها التكنولوجيا بوتيرة متسارعة.

نظراً لما لأنظمة الذكاء الاصطناعي من تعقيد تقني كبير، فهي تبهر بقدر ما تثير القلق، فإن كانت قادرة على إنقاذ ارواح من خلال القفزة النوعية في تشخيص الامراض، يتم في المقابل استغلالها أيضا من قبل الأنظمة الاستبدادية لممارسة رقابة جماعية على المواطنين.

وضاعف ممثلو الأمم المتحدة وكذلك القادة والخبراء مؤخراً الدعوات لوضع لوائح حتى لا تعرض هذه التقنيات الجديدة البشرية للخطر.

الجزء الثاني من «اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة»

المادة (الرابعة) - الالتزامات العامة

1. تتعهد الدول الأطراف بكفالة وتعزيز إعمال كافة حقوق الإنسان والحريات الأساسية إعمالاً تاماً لجميع الأشخاص ذوي الإعاقة دون أي تمييز من أي نوع على أساس الإعاقة، وتحقيقاً لهذه الغاية، تتعهد الدول الأطراف بما يلي:

(أ) اتخاذ جميع التدابير الملائمة، التشريعية والإدارية وغيرها من التدابير، لإنفاذ الحقوق المعترف بها في هذه الاتفاقية؛

(ب) اتخاذ جميع التدابير الملائمة، بما فيها التشريع، لتعديل أو إلغاء ما يوجد من قوانين ولوائح وأعراف وممارسات تشكل تمييزاً ضد الأشخاص ذوي الإعاقة؛ والبرامج؛ السياسات جميع في الإعاقة ذوي للأشخاص الإنسان حقوق وتعزيز حماية مراعاة (ج)

(د) الامتناع عن القيام بأي عمل أو ممارسة تتعارض وهذه الاتفاقية وكفالة تصرف السلطات والمؤسسات العامة بما يتفق معها؛

(هـ) اتخاذ كافة التدابير المناسبة للقضاء على التمييز على أساس الإعاقة من جانب أي شخص أو منظمة أو مؤسسة خاصة؛

(و) إجراء أو تعزيز البحوث والتطوير للسلع والخدمات والمعدات والمرافق المصممة تصميماً عاماً، كما تحددها المادة 2 من هذه الاتفاقية، والتي يفترض أن تحتاج إلى أدنى حد ممكن من المواءمة وإلى أقل التكاليف لتلبية الاحتياجات المحددة للأشخاص ذوي الإعاقة، وتشجيع توفيرها واستعمالها، وتعزيز التصميم العام لدى وضع المعايير والمبادئ التوجيهية؛

(ز) إجراء أو تعزيز البحوث والتطوير للتكنولوجيات الجديدة، وتعزيز توفيرها واستعمالها، بما في ذلك تكنولوجيات المعلومات والاتصال، والوسائل والأجهزة المساعدة على التنقل، والتكنولوجيات المُعينة الملائمة للأشخاص ذوي الإعاقة، مع إيلاء الأولوية للتكنولوجيات المتاحة بأسعار معقولة؛

(ح) توفير معلومات سهلة المنال للأشخاص ذوي الإعاقة بشأن الوسائل والأجهزة المساعدة على التنقل، والتكنولوجيات المُعينة، بما في ذلك التكنولوجيات الجديدة، فضلا عن أشكال المساعدة الأخرى، وخدمات ومرافق الدعم؛

(ط) تشجيع تدريب الأخصائيين والموظفين العاملين مع الأشخاص ذوي الإعاقة في مجال الحقوق المعترف بها في هذه الاتفاقية لتحسين توفير المساعدة والخدمات التي تكفلها تلك الحقوق.

2. فيما يتعلق بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، تتعهد كل دولة من الدول الأطراف باتخاذ التدابير اللازمة بأقصى ما تتيحه الموارد المتوافرة لديها، وحيثما يلزم، في إطار التعاون الدولي، للتوصل تدريجيا إلى إعمال هذه الحقوق إعمالا تاما، دون الإخلال بالالتزامات الواردة في هذه الاتفاقية والواجبة التطبيق فورا، وفقا للقانون الدولي.

3. تتشاور الدول الأطراف تشاوراً وثيقا مع الأشخاص ذوي الإعاقة بمن فيهم الأطفال ذوو الإعاقة، من خلال المنظمات التي تمثلهم، بشأن وضع وتنفيذ التشريعات والسياسات الرامية إلى تنفيذ هذه الاتفاقية، وفي عمليات صنع القرار الأخرى بشأن المسائل التي تتعلق بالأشخاص ذوي الإعاقة، وإشراكهم فعليا في ذلك.

4. ليس في هذه الاتفاقية ما يمس أي حكم يتيح على نحو أوفى إعمال حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة قد يرد في قانون دولة طرف أو في القانون الدولي المعمول به في تلك الدولة. ولا يجوز فرض أي تقييد أو انتقاص لأي حق من حقوق الإنسان والحريات الأساسية المعترف بها أو القائمة في أي دولة طرف في هذه الاتفاقية، عملاً بقانون أو اتفاقية أو لائحة أو عرف بحجة أن هذه الاتفاقية لا تعترف بهذه الحقوق والحريات أو تعترف بها في نطاق أضيق.

5. يمتد سريان أحكام هذه الاتفاقية إلى جميع أجزاء الدول الاتحادية دون أي قيود أو استثناءات.

---

* اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة هي معاهدة دولية لحقوق الإنسان تابعة للأمم المتحدة تهدف إلى حماية حقوق وكرامة الأشخاص ذوي الإعاقة، في 2006، اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة، تلك الاتفاقية، والتي تشمل بروتوكو لاً اختياري، و المملكة العربية السعودية أصبحت طرفًا في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة وبروتوكولاها الاختياري عام 2008م، وقد صادقت حتى اليوم 184 دولة من أصل 193 دولة عضو في الأمم المتحدة على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، في حين صادقت 99 دولة على البروتوكول الاختياري.

ماهي اختصاصات محكمة التنفيذ

تختص محكمة التنفيذ بتنفيذ السندات التنفيذية التالية:

1. الأحكام، والقرارات، والأوامر الصادرة من المحاكم.
2. أحكام المحكمين المذيلة بأمر التنفيذ وفقاً لنظام التحكيم.
3. محاضر الصلح التي تصدرها الجهات المخولة بذلك أو التي تصدق عليها المحاكم.
4. الأوراق التجارية.
5. العقود والمحررات الموثقة.
6. الأحكام، والأوامر القضائية، وأحكام المحكمين، والمحررات الموثقة الصادرة في بلد أجنبي.
7. الأوراق العادية التي يقر باستحقاق محتواها كلياً، أو جزئياً.
8. العقود والأوراق الأخرى التي لها قوة سند التنفيذ بموجب نظام.

ولمحكمة التنفيذ سلطة التنفيذ الجبري والإشراف عليه وتختص بالفصل في منازعات التنفيذ مهما كانت قيمتها، وفقاً لأحكام القضاء المستعجل.

مستشارك القانوني

كاريكاتير

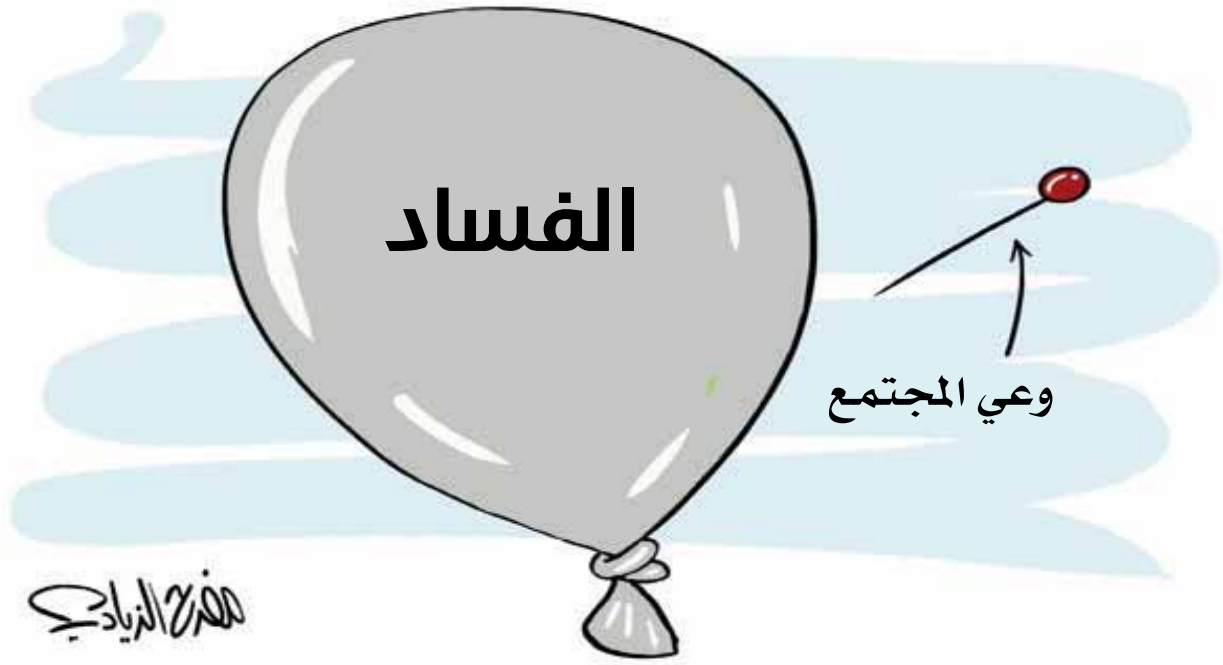

الحق و حدوده بين النظرة و الواقع

يعتقد الكثير أنه يمتلك الحق و الحرية المطلقة في التصرف فيما يملك كيفما شاء بمجرد أنه مالك لشيء معين دون إدراك أن هناك قيود على هذا الحق تمنعه من التصرف فيما يملك أحياناً أو تقيد حريته في التصرف نوعاً ما ، و الحق في غايته تكمن في استفادة الإنسان من مزايا و منافع ما يملك يستفيد منها و يستأثر بها دون الآخرين و يتضح ذلك جلياً من خلال القواعد النظامية التي تمنح صاحب الحق الحرية في الاستفادة من مزايا و منافع هذا الحق دون الإضرار بالآخرين و استعمال الحق لا يخرج عن صورتين ، الأولى : أن يكون استعمال الحق مشروعاً و يتحقق ذلك عندما يكون هذا الاستعمال نظامياً دون أن يلحق بالآخرين ضرراً جراء هذا الاستعمال.

أما الصورة الثانية فتتمثل في الاستعمال غير المشروع الذي يؤدي إلى الأضرار بالآخرين نتيجة تعسف صاحب الحق في استعمال حقه الثابت له نظاماً، ومثل ذلك الجار الذي يقيم ساتر بينه و بين جاره بقصد حجب الهواء و الضوء عن جاره ، فيعتبر متعسفاً في استعمال حقه في وضع الساتر، طالما كان الهدف من وضعه إيذاء الجار و لم تكن هناك مصلحة حقيقية منه ، و القرينة لمعرفة التعسف في استعمال الحق تكمن في معرفة المصلحة المرجوة من قبل صاحب الحق.

ومن هنا كان لابد من وجود تناسب بين المصلحة المتحققة لصاحب الحق و بين ما قد يعود على الغير من أضرار نتيجة هذا الاستعمال و لا يعني أن يكون لصاحب الحق مصلحة مشروعة من استعمال حقه لينتقي عنه قصد التعسف ضد الغير ، بل يعول الفقه القانوني على قدر المنفعة العائدة على صاحب الحق من هذا الاستعمال و مدى تناسبها مع الضرر الذي قد يصيب الغير ، لذا فإن المصلحة يجب أن تكون ذات قيمة بالغة الأهمية تبرر ما قد يصيب الغير من إضرار نتيجة هذا الاستعمال.

حقوق الإنسان

دورية شهرية تصدر عن الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الإشراف العام

الأمانة العامة للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

التحرير والإخراج

مركز المعلومات بالجمعية

البريد الالكتروني

info@nshr.org.sa

هاتف

+966112102223

www.nshr.org.sa

الآراء الواردة في النشرة لاتعبر عن رأي الجمعية
وإنما تعبر عن أراء أصحابها